

"الحق" تختتم دورة حول اتفاقية حقوق ذوي الإعاقة

رام الله - "الأيام": اختتم مركز الحق التطبيقي للقانون الدولي في مؤسسة "الحق"، أمس، المرحلة الأولى من مراحل التدريب على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، حيث شارك في الدورة، التي استمرت يومين، ٣٠ متدرباً ومتدربة من مؤسسات حقوقية فلسطينية تعنى بحقوق ذوي الإعاقة، إلى جانب عدد من الأشخاص ذوي الإعاقة.

وتناولت الجلسات التدريبية، حسب بيان لمؤسسة الحق، عرضاً تفصيلياً ومفصلاً للحقوق الواردة في اتفاقية الأشخاص ذوي الإعاقة، وما تمتاز به قياساً على الاتفاقيات الدولية الأخرى لحقوق الإنسان، من حيث الشمولية والتفصيل والعق والمفردات، ومفهوم الإعاقة وتطورها، وكيفية التعامل مع مفهوم الإعاقة في إطار التفاعلات الديناميكية في مسار بناء بيئة تمكينية لذوي الإعاقة، وارتباطها بالتنوع البشري والكرامة الإنسانية.

كما تناولت التصنيفات الدولية للأداء الوظيفي والعجز والصحة في ضوء الاتفاقية ومنظمة الصحة العالمية وتحديثاتها، والتزامات فلسطين بكفالة وتعزيز إعمال حقوق الإنسان إعمالاً تاماً لجميع الأشخاص دون تمييز من أي نوع على أساس الإعاقة، واتخاذ كافة التدابير التشريعية وغير التشريعية والدور المحوري لذوي

الإعاقة على هذا الصعيد بموجب الاتفاقية. واستعرض التدريب المفاهيم الأساسية الواردة في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، لا سيما المساواة وعدم التمييز، وإمكانية الوصول، والتدابير التيسيرية، والتدابير الخاصة والإجرائية، ومقاربات في ضوء التجارب العملية على الأرض، وكيفية فهم الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية المنصوص عليها في اتفاقية حقوق ذوي الإعاقة على نحو معمق، وفقاً للأعمال التحضيرية للاتفاقية والتعليقات العامة للجنة الدولية المختصة والمعايير والممارسات الفعلي؛ وصولاً إلى نهج قائم على الحقوق في التعامل مع حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة قانونياً وسياسياً وفي التطبيق العملي.

وتناولت التدريبات، التي استخدمت فيها وسائل وأساليب متعددة، نظرة القانون الأساسي الفلسطيني لحقوق ذوي الإعاقة، وقرارات تقنية تناولت قانون حقوق المعوقين للعام ١٩٩٩ واللائحة التنفيذية الصادرة العام ٢٠٠٤ وقرارات السلطة التنفيذية ذات الصلة، والأحكام القضائية الخاصة بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، إلى جانب عرض ومناقشة حالات وتجارب عملية على هذا الصعيد.

"القدس المفتوحة" تفتتح برنامجاً تدريبياً حول الشبكات الاجتماعية

رام الله - "الأيام": افتتحت كلية العلوم التربوية ومركز التعليم المستمر وخدمة المجتمع في جامعة القدس المفتوحة، برام الله، أمس، برنامجاً تدريبياً حول دور الشبكات الاجتماعية في إدارة عملية التعليم، وكيفية توظيفها في التعليم المتعلم، تستهدف ٢٢ من أعضاء هيئة التدريسي في الكلية من مختلف فروع الجامعة، ورؤساء أقسام الكلية، ويتولى عملية التدريب لميس شلش، ومروة شماسنة من مركز التعليم المفتوح.

وحضر الافتتاح نائب رئيس الجامعة للشؤون الأكاديمية سمير النجدي، وعميد كلية العلوم التربوية مجدي زامل، والقائم بأعمال مركز التعليم المستمر وخدمة المجتمع محمد فحل. وقال النجدي: إن التدريب يأتي انسجاماً والخطة الاستراتيجية لللائحة الأكاديمية في الجامعة، الهادفة إلى تسليح طاقمها الأكاديمي بأحدث المهارات التكنولوجية والتعليمية وغيرها.

من جهته، أوضح زامل أن البرنامج التدريبي يأتي منسجماً مع رسالة الكلية وأهدافها الرامية إلى مواكبة

التجديدات المعرفية والتكنولوجية والتربوية، وهو جزء من الخطة الإستراتيجية للكلية والجامعة، ويهدف إلى إكساب المتدربين المهارات اللازمة في إدارة الشبكات الاجتماعية في التعليم المتعلم، والاستفادة منها في برامج إعداد المعلمين، وتزويدهم بكيفية توظيفها واستخدامها في التطوير الأكاديمي والمهني، ونشر وتعزيز توظيف شبكات التواصل الاجتماعي في العملية التعليمية، والتمكن من المهارات اللازمة لتطبيقها، وأنه يتضمن لقاءات وجاهية وأخرى إلكترونية وتطبيقات عملية هادفة.

ويتميز أن البرنامج يتضمن محاور عدة، منها شبكات التواصل الاجتماعي وطبيعة استخداماتها، والتعامل عملياً معها في سياق التعليم والتعلم. بدوره، ذكر فحل أن مركز التعليم المستمر هو الحاضنة لتدريب العاملين في الجامعة، من خلال توفير المتطلبات لرفع كفاءة العاملين من الجوانب الفنية والمهنية كافة، ويأتي البرنامج التدريبي كمحصلة تعاون بين كلية العلوم التربوية ومركز التعليم المستمر ومركز التعليم المفتوح.

دولة فلسطين	السلطة القضائية
	
دولة فلسطين	السلطة القضائية
مذكرة دعوى	مذكرة دعوى
صادره عن محكمة صلح طولكرم بالقضية الجزائية رقم 2018/2332 جزء صلح طولكرم	صادره عن محكمة صلح طولكرم بالقضية الجزائية رقم 2018/2332 جزء صلح طولكرم
إلى المتهم «رامي عبد الرحمن سعيد ح محمود / طولكرم - مخيم نور شمس يقتضي حضورك إلى محكمة صلح طولكرم يوم الأربعاء الموافق 2019/2/27 الساعة التاسعة صباحاً للنظر في الدعوى الجزائية رقم (2018 / 2332) صلح طولكرم والتي أقامها عليك المشتكى بهاء صلاح سليمان يعياغ « من طولكرم / وموضوعها (إصدار شك بدون رصيد خلافاً للمادة 421 من قانون العقوبات رقم 16 لسنة 1960 المعدلة بموجب الأمر العسكري 890 لسنة 1981 وعليه يقتضي حضورك في الموعد المحدد وأن لم تحضر تجرى عليك الأحكام المخصصة من قانون أصول المحاكمات الجزائية .	إلى المتهم «عصام فياض عبد الله فياض / طولكرم - مخيم نور شمس يقتضي حضورك إلى محكمة صلح طولكرم يوم الاثنين الموافق 2019/2/25 الساعة التاسعة صباحاً للنظر في الدعوى الجزائية رقم (2017 / 937) صلح طولكرم والتي أقامها عليك المشتكى «الحق العام « من طولكرم - وموضوعها (الدخا اموال إلى اراضي السلطة الوطنية الفلسطينية دون الإضاح عنهما خلافاً للاحكام المادة 35 بدلالة المادة 43 من القرار بقانون رقم 9 لسنة 2007 بشأن مكافحة غسل الأموال .وعليه يقتضي حضورك في الموعد المحدد وأن لم تحضر تجرى عليك الأحكام المخصصة من قانون أصول المحاكمات الجزائية .
قاضي محكمة صلح طولكرم القاضي/محمد جرادات	قاضي محكمة صلح طولكرم القاضي/محمد شارح

دولة فلسطين	السلطة القضائية
	
دولة فلسطين	السلطة القضائية
مذكرة دعوى	مذكرة دعوى
صادره عن محكمة صلح طولكرم بالقضية الجزائية رقم 2017/937 جزء صلح طولكرم	صادره عن محكمة صلح طولكرم بالقضية الجزائية رقم 2017/937 جزء صلح طولكرم
إلى المتهم «عصام فياض عبد الله فياض / طولكرم - مخيم نور شمس يقتضي حضورك إلى محكمة صلح طولكرم يوم الاثنين الموافق 2019/2/25 الساعة التاسعة صباحاً للنظر في الدعوى الجزائية رقم (2017 / 937) صلح طولكرم والتي أقامها عليك المشتكى «الحق العام « من طولكرم - وموضوعها (الدخا اموال إلى اراضي السلطة الوطنية الفلسطينية دون الإضاح عنهما خلافاً للاحكام المادة 35 بدلالة المادة 43 من القرار بقانون رقم 9 لسنة 2007 بشأن مكافحة غسل الأموال .وعليه يقتضي حضورك في الموعد المحدد وأن لم تحضر تجرى عليك الأحكام المخصصة من قانون أصول المحاكمات الجزائية .	إلى المتهم «عصام فياض عبد الله فياض / طولكرم - مخيم نور شمس يقتضي حضورك إلى محكمة صلح طولكرم يوم الاثنين الموافق 2019/2/25 الساعة التاسعة صباحاً للنظر في الدعوى الجزائية رقم (2017 / 937) صلح طولكرم والتي أقامها عليك المشتكى «الحق العام « من طولكرم - وموضوعها (الدخا اموال إلى اراضي السلطة الوطنية الفلسطينية دون الإضاح عنهما خلافاً للاحكام المادة 35 بدلالة المادة 43 من القرار بقانون رقم 9 لسنة 2007 بشأن مكافحة غسل الأموال .وعليه يقتضي حضورك في الموعد المحدد وأن لم تحضر تجرى عليك الأحكام المخصصة من قانون أصول المحاكمات الجزائية .
قاضي محكمة صلح طولكرم القاضي/محمد شارح	قاضي محكمة صلح طولكرم القاضي/محمد شارح

دولة فلسطين	السلطة القضائية
	
دولة فلسطين	السلطة القضائية
قرار إهمال رقم 2016/153	قرار إهمال رقم 2016/153
صادر عن محكمة الجنايات / نابلس	صادر عن محكمة الجنايات / نابلس
في القضية الجنائية	في القضية الجنائية
إلى المتهم - ثائر خالد عبد ربه ابو صالحية _ من نابلس الجبل الشمالي يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطات القضائية خلال عشرة أيام من تاريخ نشر قرار الإهمال هذا حسب الأصول من أجل رؤية القضية الجنائية المرقومة أعلاه والمقامة عليك من قبل الحق العام بتهمته: السرقة خلافاً للمادة 1401 عقوبات لسنة 1960 أمر بإلقاء القبض عليك ، فعلى مأموري الضابطة القضائية القبض عليك وتسليمك إلى القضاء ، وعلى كل من يعلم مكان وجودك أن يخبر عنك وإذا لم تسلم نفسك خلال المدة المذكورة أعلاه تعتبر فار من وجه العدالة ويتقرر الحكم بإجراء محاكمتك غيابياً عملاً بالمادة (291) من قانون أصول المحاكمات الجزائية رقم 3 لسنة 2001.	إلى المتهم - ثائر خالد عبد ربه ابو صالحية _ من نابلس الجبل الشمالي يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطات القضائية خلال عشرة أيام من تاريخ نشر قرار الإهمال هذا حسب الأصول من أجل رؤية القضية الجنائية المرقومة أعلاه والمقامة عليك من قبل الحق العام بتهمته: السرقة خلافاً للمادة 1401 عقوبات لسنة 1960 أمر بإلقاء القبض عليك ، فعلى مأموري الضابطة القضائية القبض عليك وتسليمك إلى القضاء ، وعلى كل من يعلم مكان وجودك أن يخبر عنك وإذا لم تسلم نفسك خلال المدة المذكورة أعلاه تعتبر فار من وجه العدالة ويتقرر الحكم بإجراء محاكمتك غيابياً عملاً بالمادة (291) من قانون أصول المحاكمات الجزائية رقم 3 لسنة 2001.
رئيس هيئة الجنايات القاضي قاسم ذياب	رئيس هيئة الجنايات القاضي قاسم ذياب

دولة فلسطين	السلطة القضائية
	
دولة فلسطين	السلطة القضائية
مذكرة دعوى	مذكرة دعوى
صادره عن محكمة صلح طولكرم بالقضية الجزائية رقم 2017/2 استئصال احدث	صادره عن محكمة صلح طولكرم بالقضية الجزائية رقم 2017/2 استئصال احدث
إلى المستشكل نور زكي محمد فوزي من طولكرم لمخيم طولكرم / مجهول محل الإقامة حالياً يقتضي حضورك إلى محكمة احدث طولكرم يوم 2019/2/27 يوم الأربعاء الساعة التاسعة صباحاً للنظر في القضية الجزائية رقم 20172 محكمة احدث طولكرم والمقامة من قبلك والتي موضوعها استئصال تنفيذ القرار الصادر بالقضية الجزائية رقم 2014/1685 جزء صلح طولكرم .وعليه يقتضي حضورك في الموعد المحدد . رئيس قلم جزء محكمة بداية طولكرم منتصر ابو حامد	إلى المستشكل نور زكي محمد فوزي من طولكرم لمخيم طولكرم / مجهول محل الإقامة حالياً يقتضي حضورك إلى محكمة احدث طولكرم يوم 2019/2/27 يوم الأربعاء الساعة التاسعة صباحاً للنظر في القضية الجزائية رقم 20172 محكمة احدث طولكرم والمقامة من قبلك والتي موضوعها استئصال تنفيذ القرار الصادر بالقضية الجزائية رقم 2014/1685 جزء صلح طولكرم .وعليه يقتضي حضورك في الموعد المحدد . رئيس قلم جزء محكمة بداية طولكرم منتصر ابو حامد
قاضي محكمة صلح طولكرم القاضي/محمد جرادات	قاضي محكمة صلح طولكرم القاضي/محمد جرادات

دولة فلسطين	السلطة القضائية
	
دولة فلسطين	السلطة القضائية
مذكرة دعوى	مذكرة دعوى
تبلغ بالنشر خاصة حكم في القضية الجزائية رقم (2017/1332) صلح بيت لحم	تبلغ بالنشر خاصة حكم في القضية الجزائية رقم (2017/1332) صلح بيت لحم
إلى المتهم احمد ابراهيم جبريل رومي بصفته المفوض بالتوقيع عن شركة راك تكنولوجيا لبيت لحم سابقاً ومجهول محل الإقامة حالياً. تعلمكم بأنه قد صدر ضدك بتاريخ 2019/1/16 2019/1/16 حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض في الدعوى الجزائية المرقومة أعلاه والمقامة ضدك من الحق العام والمتضمن ادانتك بتهمته المسندة اليك وهي إصدار شيك بدون رصيد خلافاً للمادة 421 من قانون العقوبات لسنة 1960 والحكم عليك تبعاً لذلك بالحبس مدة ثلاثة اشهر . وعليه تم تبليغك خلاصة الحكم بواسطة النشر وذلك حسب الأصول والقانون.	إلى المتهم احمد ابراهيم جبريل رومي بصفته المفوض بالتوقيع عن شركة راك تكنولوجيا لبيت لحم سابقاً ومجهول محل الإقامة حالياً. تعلمكم بأنه قد صدر ضدك بتاريخ 2019/1/16 2019/1/16 حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض في الدعوى الجزائية المرقومة أعلاه والمقامة ضدك من الحق العام والمتضمن ادانتك بتهمته المسندة اليك وهي إصدار شيك بدون رصيد خلافاً للمادة 421 من قانون العقوبات لسنة 1960 والحكم عليك تبعاً لذلك بالحبس مدة ثلاثة اشهر . وعليه تم تبليغك خلاصة الحكم بواسطة النشر وذلك حسب الأصول والقانون.
عيسى الشيخ درة رئيس قلم محكمة صلح بيت لحم	عيسى الشيخ درة رئيس قلم محكمة صلح بيت لحم

دولة فلسطين	السلطة القضائية
	
دولة فلسطين	السلطة القضائية
مذكرة دعوى	مذكرة دعوى
تبلغ موعده جلسة في القضية الجزائية رقم (2018/309) صلح بيت لحم	تبلغ موعده جلسة في القضية الجزائية رقم (2018/309) صلح بيت لحم
إلى المتهم حسام يوسف سالم شمرخ من بيت لحم ومجهول محل الإقامة حالياً. يقتضي حضورك إلى قلم محكمة صلح بيت لحم يوم الثلاثاء الموافق 2019/3/12 الساعة التاسعة صباحاً للنظر في القضية الجزائية المذكورة أعلاه التي أقامها ضدك الحق العام عن سامي محمد عيسى حساسنة من الخليل والتي موضوعها إصدار شيك دون رصيد خلافاً للمادة 421 قانون العقوبات رقم 16 لسنة 1960 .ويتوجب عليك الحضور إلى المحكمة من تاريخ تبليغك هذا الإعلان بواسطة النشر في احدى الصحف المحلية ويمكنك استلام نسسخة عن لائحة الاتهام من قلم محكمة صلح بيت لحم وبعبكس ذلك تجرى محاكمتك بمثابة الحضور، وعليه وتنفيذاً لقرار سعادته القاضي صلح بيت لحم رقم 2019/1/29 الصادر بتاريخ 2019/1/29 في القضية المذكورة أعلاه جرى تبليغك بالنشر حسب الأصول .	إلى المتهم حسام يوسف سالم شمرخ من بيت لحم ومجهول محل الإقامة حالياً. يقتضي حضورك إلى قلم محكمة صلح بيت لحم يوم الثلاثاء الموافق 2019/3/12 الساعة التاسعة صباحاً للنظر في القضية الجزائية المذكورة أعلاه التي أقامها ضدك الحق العام عن سامي محمد عيسى حساسنة من الخليل والتي موضوعها إصدار شيك دون رصيد خلافاً للمادة 421 قانون العقوبات رقم 16 لسنة 1960 .ويتوجب عليك الحضور إلى المحكمة من تاريخ تبليغك هذا الإعلان بواسطة النشر في احدى الصحف المحلية ويمكنك استلام نسسخة عن لائحة الاتهام من قلم محكمة صلح بيت لحم وبعبكس ذلك تجرى محاكمتك بمثابة الحضور، وعليه وتنفيذاً لقرار سعادته القاضي صلح بيت لحم رقم 2019/1/29 الصادر بتاريخ 2019/1/29 في القضية المذكورة أعلاه جرى تبليغك بالنشر حسب الأصول .
قاضي محكمة صلح طولكرم القاضي/محمد شارح	قاضي محكمة صلح طولكرم القاضي/محمد شارح

دولة فلسطين	السلطة القضائية
	
دولة فلسطين	السلطة القضائية
قرار إهمال رقم 2016/208	قرار إهمال رقم 2016/208
صادر عن محكمة الجنايات / نابلس	صادر عن محكمة الجنايات / نابلس
في القضية الجنائية	في القضية الجنائية
إلى المتهم : وسيم شاهر عيسى أقرع من نابلس - قبلا ن يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطات القضائية خلال عشرة أيام من تاريخ نشر قرار الإهمال هذا حسب الأصول من أجل رؤية القضية الجنائية المرقومة أعلاه والمقامة عليك من قبل الحق العام بتهمته: السرقة خلافاً للاحكام المادة 400 عقوبات لسنة 60 وحيازة سلاح ناري بدون ترخيص خلافاً للمادة 2/25 من قانون الأسلحة والذخائر لسنة 1998 أمر بإلقاء القبض عليك ، فعلى مأموري الضابطة القضائية القبض عليك وتسليمك إلى القضاء ، وعلى كل من يعلم مكان وجودك أن يخبر عنك وإذا لم تسلم نفسك خلال المدة المذكورة أعلاه تعتبر فار من وجه العدالة ويتقرر الحكم بإجراء محاكمتك غيابياً عملاً بالمادة (291) من قانون أصول المحاكمات الجزائية رقم 3 لسنة 2001.	إلى المتهم : وسيم شاهر عيسى أقرع من نابلس - قبلا ن يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطات القضائية خلال عشرة أيام من تاريخ نشر قرار الإهمال هذا حسب الأصول من أجل رؤية القضية الجنائية المرقومة أعلاه والمقامة عليك من قبل الحق العام بتهمته: السرقة خلافاً للاحكام المادة 400 عقوبات لسنة 60 وحيازة سلاح ناري بدون ترخيص خلافاً للمادة 2/25 من قانون الأسلحة والذخائر لسنة 1998 أمر بإلقاء القبض عليك ، فعلى مأموري الضابطة القضائية القبض عليك وتسليمك إلى القضاء ، وعلى كل من يعلم مكان وجودك أن يخبر عنك وإذا لم تسلم نفسك خلال المدة المذكورة أعلاه تعتبر فار من وجه العدالة ويتقرر الحكم بإجراء محاكمتك غيابياً عملاً بالمادة (291) من قانون أصول المحاكمات الجزائية رقم 3 لسنة 2001.
قاضي محكمة صلح طولكرم القاضي/محمد جرادات	قاضي محكمة صلح طولكرم القاضي/محمد جرادات

دولة فلسطين	السلطة القضائية
	
دولة فلسطين	السلطة القضائية
مذكرة دعوى	مذكرة دعوى
صادره عن محكمة صلح طولكرم بالقضية الجزائية رقم 2018/2340 جزء صلح طولكرم	صادره عن محكمة صلح طولكرم بالقضية الجزائية رقم 2018/2340 جزء صلح طولكرم
إلى المتهم « اكرم محمد جمعه قنديل / رام الله - مقابل كازية الإرسال عمارة جمعة قنديل الطرقي يقتضي حضورك إلى محكمة صلح طولكرم يوم الأربعاء الموافق 2019/2/27 الساعة التاسعة صباحاً للنظر في الدعوى الجزائية رقم (2018 / 2340) صلح طولكرم والتي أقامها عليك المشتكى « هراع خضر محمد عبد اللطيف « من طولكرم / كسر جمال وموضوعها (إصدار شيك بدون رصيد خلافاً للمادة 421 من قانون العقوبات رقم 16 لسنة 1960 المعدلة بموجب الأمر العسكري 890 لسنة 1981 وعليه يقتضي حضورك في الموعد المحدد وأن لم تحضر تجرى عليك الأحكام المخصصة من قانون أصول المحاكمات الجزائية .	إلى المتهم « اكرم محمد جمعه قنديل / رام الله - مقابل كازية الإرسال عمارة جمعة قنديل الطرقي يقتضي حضورك إلى محكمة صلح طولكرم يوم الأربعاء الموافق 2019/2/27 الساعة التاسعة صباحاً للنظر في الدعوى الجزائية رقم (2018 / 2340) صلح طولكرم والتي أقامها عليك المشتكى « هراع خضر محمد عبد اللطيف « من طولكرم / كسر جمال وموضوعها (إصدار شيك بدون رصيد خلافاً للمادة 421 من قانون العقوبات رقم 16 لسنة 1960 المعدلة بموجب الأمر العسكري 890 لسنة 1981 وعليه يقتضي حضورك في الموعد المحدد وأن لم تحضر تجرى عليك الأحكام المخصصة من قانون أصول المحاكمات الجزائية .
قاضي محكمة صلح طولكرم القاضي/محمد جرادات	قاضي محكمة صلح طولكرم القاضي/محمد جرادات

دولة فلسطين	السلطة القضائية
	
دولة فلسطين	السلطة القضائية
تبلغ بالنشر رقم (2018/4357)	تبلغ بالنشر رقم (2018/4357)
صادره عن محكمة صلح نابلس بالقضية الجزائية	صادره عن محكمة صلح نابلس بالقضية الجزائية
إلى المتهم (يحيى اسامه محمد داود) من نابلس - شارع الساقية ومجهول محل الإقامة حالياً يقتضي حضورك إلى محكمة صلح نابلس يوم 2019/3/31 للنظر بالدعوى الجزائية المذكورة أعلاه والتي أقامها عليك المشتكى اياك تعميم ناجي كرامه/وموضوعها إصدار شيك بدون رصيد خلافاً للمادة 421 من قانون العقوبات رقم 16 لسنة 1960 المعدلة بموجب الأمر العسكري 890 لسنة 1981 .ويمكنك الحضور إلى قلم المحكمة والإطلاع على تفاصيل الدعوى وخلاف ذلك يتم اتخاذ المقتضى القانوني بحقك . رئيس قلم محكمة صلح جزء نابلس	إلى المتهم (يحيى اسامه محمد داود) من نابلس - شارع الساقية ومجهول محل الإقامة حالياً يقتضي حضورك إلى محكمة صلح نابلس يوم 2019/3/31 للنظر بالدعوى الجزائية المذكورة أعلاه والتي أقامها عليك المشتكى اياك تعميم ناجي كرامه/وموضوعها إصدار شيك بدون رصيد خلافاً للمادة 421 من قانون العقوبات رقم 16 لسنة 1960 المعدلة بموجب الأمر العسكري 890 لسنة 1981 .ويمكنك الحضور إلى قلم المحكمة والإطلاع على تفاصيل الدعوى وخلاف ذلك يتم اتخاذ المقتضى القانوني بحقك . رئيس قلم محكمة صلح جزء نابلس
رئيس هيئة الجنايات القاضي قاسم ذياب	رئيس هيئة الجنايات القاضي قاسم ذياب

دولة فلسطين	السلطة القضائية
	
دولة فلسطين	السلطة القضائية
تبلغ بالنشر رقم (2018/3312)	تبلغ بالنشر رقم (2018/3312)
صادره عن محكمة صلح نابلس بالقضية الجزائية	صادره عن محكمة صلح نابلس بالقضية الجزائية
إلى المتهم (بدر حسام محسن رزه) نابلس - الخفيفه ومجهول محل الإقامة حالياً يقتضي حضورك إلى محكمة صلح نابلس يوم 2019/4/14 للنظر بالدعوى الجزائية المذكورة أعلاه والتي أقامها عليك المشتكى (يوسف جنادر ج يوسف) ممثلاً بالنائب العام (الحق العام) وموضوعها إصدار شيك بدون رصيد خلافاً للمادة 421 من قانون العقوبات رقم 16 لسنة 1960 المعدلة بموجب الأمر العسكري 890 لسنة 1981 .ويمكنك الحضور إلى قلم المحكمة والإطلاع على تفاصيل الدعوى وخلاف ذلك يتم اتخاذ المقتضى القانوني بحقك.	إلى المتهم (بدر حسام محسن رزه) نابلس - الخفيفه ومجهول محل الإقامة حالياً يقتضي حضورك إلى محكمة صلح نابلس يوم 2019/4/14 للنظر بالدعوى الجزائية المذكورة أعلاه والتي أقامها عليك المشتكى (يوسف جنادر ج يوسف) ممثلاً بالنائب العام (الحق العام) وموضوعها إصدار شيك بدون رصيد خلافاً للمادة 421 من قانون العقوبات رقم 16 لسنة 1960 المعدلة بموجب الأمر العسكري 890 لسنة 1981 .ويمكنك الحضور إلى قلم المحكمة والإطلاع على تفاصيل الدعوى وخلاف ذلك يتم اتخاذ المقتضى القانوني بحقك.
رئيس قلم محكمة صلح جزء نابلس	رئيس قلم محكمة صلح جزء نابلس

دولة فلسطين	السلطة القضائية
	
دولة فلسطين	السلطة القضائية
قرار إهمال رقم 2018/56	قرار إهمال رقم 2018/56
صادر عن محكمة الجنايات / نابلس	صادر عن محكمة الجنايات / نابلس
في القضية الجنائية	في القضية الجنائية
إلى المتهم : (1 : محمد ساهر حمدي علويي _ من نابلس احمد ماهر محمد حوتري _ من مخيم بلاطة 2) يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطات القضائية خلال عشرة أيام من تاريخ نشر قرار الإهمال هذا حسب الأصول من أجل رؤية القضية الجنائية المرقومة أعلاه والمقامة عليك من قبل الحق العام بتهمته: قيادة مركبة بحالة تعريض حياة الأشخاص والأموال للخطر خلافاً للمادة 1/98 بدلالة المواد 104 و 111 ق.م.ف رقم 5 لسنة 2000 (للمتهم الاول) وحيازة مركبة غير مسجلة بسلطة الترخيص خلافاً للمادة 13 ق. م.ف لسنة 2000 بدلالة المادة 4 من قرار مجلس الوزراء رقم 3 لسنة 2009 (للمتهم الاول) وقيادة مركبة غير مستوفاة لشروط الامن والمحافظة خلافاً للمادة 10/98 بدلالة المواد 104 و 111 ق.م.ف رقم 5 لسنة 2000 (للمتهم الاول) واستعمال سند مزور خلافاً للمادة 261 بدلالة المادة 260 عقوبات رقم 16 لسنة 60 (للمتهم الاول) وإحداث تغيير في حولة المركبة الذاتية دون أن سلطة الترخيص خلافاً للمادة 1/24 بدلالة المادة 117 من ق.م.ف رقم 5 لسنة 2000 (للمتهم الثاني) والتزوير في اوراق رسمية خلافاً للمادة 265 بدلالة المواد 262 و 260 عقوبات لسنة 60 للمتهم الثاني	إلى المتهم : (1 : محمد ساهر حمدي علويي _ من نابلس احمد ماهر محمد حوتري _ من مخيم بلاطة 2) يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطات القضائية خلال عشرة أيام من تاريخ نشر قرار الإهمال هذا حسب الأصول من أجل رؤية القضية الجنائية المرقومة أعلاه والمقامة عليك من قبل الحق العام بتهمته: قيادة مركبة بحالة تعريض حياة الأشخاص والأموال للخطر خلافاً للمادة 1/98 بدلالة المواد 104 و 111 ق.م.ف رقم 5 لسنة 2000 (للمتهم الاول) وحيازة مركبة غير مسجلة بسلطة الترخيص خلافاً للمادة 13 ق. م.ف لسنة 2000 بدلالة المادة 4 من قرار مجلس الوزراء رقم 3 لسنة 2009 (للمتهم الاول) وقيادة مركبة غير مستوفاة لشروط الامن والمحافظة خلافاً للمادة 10/98 بدلالة المواد 104 و 111 ق.م.ف رقم 5 لسنة 2000 (للمتهم الاول) واستعمال سند مزور خلافاً للمادة 261 بدلالة المادة 260 عقوبات رقم 16 لسنة 60 (للمتهم الاول) وإحداث تغيير في حولة المركبة الذاتية دون أن سلطة الترخيص خلافاً للمادة 1/24 بدلالة المادة 117 من ق.م.ف رقم 5 لسنة 2000 (للمتهم الثاني) والتزوير في اوراق رسمية خلافاً للمادة 265 بدلالة المواد 262 و 260 عقوبات لسنة 60 للمتهم الثاني
رئيس هيئة الجنايات القاضي قاسم ذياب	رئيس هيئة الجنايات القاضي قاسم ذياب

دولة فلسطين	السلطة القضائية
	
دولة فلسطين	السلطة القضائية
قرار إهمال رقم 2016/208	قرار إهمال رقم 2016/208
صادر عن محكمة الجنايات / نابلس	صادر عن محكمة الجنايات / نابلس
في القضية الجنائية	في القضية الجنائية
إلى المتهم : احمد سعد امجد شايب _ من نابلس ووجيب يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطات القضائية خلال عشرة أيام من تاريخ نشر قرار الإهمال هذا حسب الأصول من أجل رؤية القضية الجنائية المرقومة أعلاه والمقامة عليك من قبل الحق العام بتهمته: اتلاف مال الغير خلافاً للمادة 445 عقوبات لسنة 60 أمر بإلقاء القبض عليك ، فعلى مأموري الضابطة القضائية القبض عليك وتسليمك إلى القضاء ، وعلى كل من يعلم مكان وجودك أن يخبر عنك وإذا لم تسلم نفسك خلال المدة المذكورة أعلاه تعتبر فار من وجه العدالة ويتقرر الحكم بإجراء محاكمتك غيابياً عملاً بالمادة (291) من قانون أصول المحاكمات الجزائية رقم 3 لسنة 2001.	إلى المتهم : احمد سعد امجد شايب _ من نابلس ووجيب يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطات القضائية خلال عشرة أيام من تاريخ نشر قرار الإهمال هذا حسب الأصول من أجل رؤية القضية الجنائية المرقومة أعلاه والمقامة عليك من قبل الحق العام بتهمته: اتلاف مال الغير خلافاً للمادة 445 عقوبات لسنة 60 أمر بإلقاء القبض عليك ، فعلى مأموري الضابطة القضائية القبض عليك وتسليمك إلى القضاء ، وعلى كل من يعلم مكان وجودك أن يخبر عنك وإذا لم تسلم نفسك خلال المدة المذكورة أعلاه تعتبر فار من وجه العدالة ويتقرر الحكم بإجراء محاكمتك غيابياً عملاً بالمادة (291) من قانون أصول المحاكمات الجزائية رقم 3 لسنة 2001.
رئيس هيئة الجنايات القاضي قاسم ذياب	رئيس هيئة الجنايات القاضي قاسم ذياب

دولة فلسطين	السلطة القضائية
	
دولة فلسطين	السلطة القضائية
قرار إهمال رقم 2018/34	قرار إهمال رقم 2018/34
صادر عن محكمة الجنايات / نابلس	صادر عن محكمة الجنايات / نابلس
في القضية الجنائية	في القضية الجنائية
إلى المتهم : (1 : ثائر عياد محمود صبور _ من نابلس يتما 2) محمد عارف مريد صنبور _ من نابلس يتما يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطات القضائية خلال عشرة أيام من تاريخ نشر قرار الإهمال هذا حسب الأصول من أجل رؤية القضية الجنائية المرقومة أعلاه والمقامة عليك من قبل الحق العام بتهمته: السرقة بالاشتراك خلافاً للمادة 1/404 و 76 عقوبات لسنة 1960 أمر بإلقاء القبض عليك ، فعلى مأموري الضابطة القضائية القبض عليك وتسليمك إلى القضاء ، وعلى كل من يعلم مكان وجودك أن يخبر عنك وإذا لم تسلم نفسك خلال المدة المذكورة أعلاه تعتبر فار من وجه العدالة ويتقرر الحكم بإجراء محاكمتك غيابياً عملاً بالمادة (291) من قانون أصول المحاكمات الجزائية رقم 3 لسنة 2001.	إلى المتهم : (1 : ثائر عياد محمود صبور _ من نابلس يتما 2) محمد عارف مريد صنبور _ من نابلس يتما يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطات القضائية خلال عشرة أيام من تاريخ نشر قرار الإهمال هذا حسب الأصول من أجل رؤية القضية الجنائية المرقومة أعلاه والمقامة عليك من قبل الحق العام بتهمته: السرقة بالاشتراك خلافاً للمادة 1/404 و 76 عقوبات لسنة 1960 أمر بإلقاء القبض عليك ، فعلى مأموري الضابطة القضائية القبض عليك وتسليمك إلى القضاء ، وعلى كل من يعلم مكان وجودك أن يخبر عنك وإذا لم تسلم نفسك خلال المدة المذكورة أعلاه تعتبر فار من وجه العدالة ويتقرر الحكم بإجراء محاكمتك غيابياً عملاً بالمادة (291) من قانون أصول المحاكمات الجزائية رقم 3 لسنة 2001.
رئيس هيئة الجنايات القاضي قاسم ذياب	رئيس هيئة الجنايات القاضي قاسم ذياب

دولة فلسطين	السلطة القضائية
	
دولة فلسطين	السلطة القضائية
قرار إهمال رقم 2016/100	قرار إهمال رقم 2016/100
صادر عن محكمة الجنايات / نابلس	صادر عن محكمة الجنايات / نابلس
في القضية الجنائية	في القضية الجنائية
إلى المتهم : (1 : سائد ماهر عبد اللطيف بشتاوي من نابلس الجبل الشمالي 2) عميد عبد الرحمن حامد قدومي من نابلس - رأس العين يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطات القضائية خلال عشرة أيام من تاريخ نشر قرار الإهمال هذا حسب الأصول من أجل رؤية القضية الجنائية المرقومة أعلاه والمقامة عليك من قبل الحق العام بتهمته: الحرق بالاشتراك خلافاً للمادة 3/68.76 لسنة 60 أمر بإلقاء القبض عليك ، فعلى مأموري الضابطة القضائية القبض عليك وتسليمك إلى القضاء ، وعلى كل من يعلم مكان وجودك أن يخبر عنك وإذا لم تسلم نفسك خلال المدة المذكورة أعلاه تعتبر فار من وجه العدالة ويتقرر الحكم بإجراء محاكمتك غيابياً عملاً بالمادة (291) من قانون أصول المحاكمات الجزائية رقم 3 لسنة 2001.	إلى المتهم : (1 : سائد ماهر عبد اللطيف بشتاوي من نابلس الجبل الشمالي 2) عميد عبد الرحمن حامد قدومي من نابلس - رأس العين يقتضي عليك تسليم نفسك إلى السلطات القضائية خلال عشرة أيام من تاريخ نشر قرار الإهمال هذا حسب الأصول من أجل رؤية القضية الجنائية المرقومة أعلاه والمقامة عليك من قبل الحق العام بتهمته: الحرق بالاشتراك خلافاً للمادة 3/68.76 لسنة 60 أمر بإلقاء القبض عليك ، فعلى مأموري الضابطة القضائية القبض عليك وتسليمك إلى القضاء ، وعلى كل من يعلم مكان وجودك أن يخبر عنك وإذا لم تسلم نفسك خلال المدة المذكورة أعلاه تعتبر فار من وجه العدالة ويتقرر الحكم بإجراء محاكمتك غيابياً عملاً بالمادة (291) من قانون أصول المحاكمات الجزائية رقم 3 لسنة 2001.
رئيس هيئة الجنايات القاضي قاسم ذياب	رئيس هيئة الجنايات القاضي قاسم ذياب

دولة فلسطين	السلطة القضائية
	
دولة فلسطين	السلطة القضائية
قرار إهمال رقم 20	